دور الإدارة الجبائية في تنمية التحصيل الضريبي عن طريق تفعيل الرقابة الجبائية في الجزائر

أ.د.مغاري عبد الرحمان[1]

د. شيخي بلال[2]

مقدمة:

تلعب الجباية دورا هاما في تمويل التنمية المحلية وذلك عن طريق المردودية المالية الناتجة عن تحصيل مختلف أنواع الضرائب البترولية والعادية. حيث تطغى الجباية البترولية على مجموع الحصيلة الضريبية باحتلالها أكبر نسبة مقارنة بالجباية العادية وذلك راجع إلى ارتفاع نسب الغش والتهرب الضريبي للمكلفين استغلالا لثغرات كل من النظام الجبائي من جهة وقانون الإجراءات الجبائية والضرائب من جهة أخرى، خاصة وأن النظام الجبائي الجزائري يقوم على التصريح من قبل المكلف. هذا ما استدعى ضرورة العمل على إقامة نظام رقابة جبائية يقوم على إدارته مجموعة من المصالح التابعة للمديرية العامة للضرائب تعمل على مراقبة التصريحات التي يقدمها المكلفون والتحقق من مدى مصداقيتها وتطابقها مع الواقع، وذلك بهدف تحسين ورفع نسبة التحصيل الضريبي للجباية العادية على حساب الجباية البترولية بسبب عدم استقرار هذه الأخيرة نظرا لتغيرات أسعار البترول في الأسواق العالمية. ورغم التطورات التي عرفتها الجباية العادية في السنوات الأخيرة إلا أن عملية الرقابة لازالت تحتاج إلى جهود أكثر من قبل الإدارة الجبائية للقضاء على مختلف المعوقات والصعوبات التي تقف في وجه التصدي لظاهرتي الغش والتهرب الضريبي، وهذا ما تسعى الإدارة الجبائية لتحقيقه من خلال اعتمادها لعدة مشاريع في مجال تفعيل الرقابة الجبائية.

إشكالية الدراسة: تهدف هذه الورقة البحثية إلى بحث: ما هو الدور الذي تلعبه الإدارة الجبائية في تنمية التحصيل الضريبي عن طريق تفعيل الرقابة الجبائية في الجزائر؟

ولقد تم دعم هذه الإشكالية بجملة من التساؤلات جاءت على النحو التالي:

- ما هو دور الإدارة الجبائية في مجال الرقابة الجبائية؟

[1] استاذ تعليم عالي جامعة بومرداس

[2] استاذ محاضر جامعة بومرداس

- ما هي اقتراحات ومشاريع تطوير دور الإدارة الجبائية في تفعيل الرقابة الجبائية في الجزائر؟

فرضيات الدراسة: لقد بنينا إشكالية هذه الورقة البحثية والتساؤلات المرافقة لها على الفرضيات الموالية:

- تفعيل الرقابة الجبائية لا يتوقف فقط على السياسة الجبائية المتبعة بل يتوقف على مدى فعالية ونشاط مصالح الإدارة الجبائية.
- تنمية التحصيل الضريبي يتوقف على نجاعة الرقابة الجبائية والتي تحتاج إلى تحسينات وتطورات تقوم بها الإدارة الجبائية.

أهداف الدراسة: تهدف هذه الورقة البحثية إلى تحقيق جملة من الأهداف، تتمثل في:

- التعريف بماهية وأشكال الرقابة الجبائية
- التعرف على مصالح الرقابة الجبائية ودورها في تحقيق عملية الرقابة
- وضع مجموعة من الاقتراحات التي من شأنها تفعيل الرقابة الجبائية في الجزائر
- التعرف على مشاريع وآفاق الإدارة الجبائية الجزائرية لتفعيل الرقابة الجبائية.

أهمية الدراسة: تنبع أهمية هذه الورقة البحثية من كونها تتناول موضوع من بين أهم الموضوعات التي تشغل الإدارة المحلية في الجزائر وهو موضوع تفعيل الرقابة الجبائية لتنمية التحصيل الضريبي عن طريق محاربة ظاهرتي الغش والتهرب الضريبي، الأمر الذي يساهم في التنمية المحلية في الجزائر.

المبحث الأول: دور الإدارة الجبائية في مجال الرقابة الجبائية

إن النظام الضريبي الجزائري يقوم على أساس التصريح ومن أجل التأكد من صحة ومصداقية التصريحات الجبائية المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة فإن مصالح الإدارة الجبائية تجري وتباشر عمليات الرقابة الجبائية. ولكي تضمن هذه العملية فعالية أكيدة وتحقق الهدف من وجودها فإن القانون الجبائي حصر عملية الرقابة ضمن نطاق دقيق وواضح.

المطلب الأول: مفهوم الرقابة الجبائية وأهدافها

يمكن تحديد مفهوم الرقابة الجبائية من خلال التعاريف الموالية:

تعرف الرقابة الجبائية على أنها"[1] مجموع العمليات التي تقوم بها الإدارة الجبائية قصد التحقق من صحة ومصداقية التصريحات المكتتبة من طرف المكلفين لغرض اكتشاف العمليات التدليسية التي ترمي إلى التهرب من دفع الضريبة".

كما تعرف على أنها"[2] فحص تصريحات وكل سجلات ووثائق ومستندات المكلفين بالضريبة الخاضعين لها سواء كانوا ذو شخصية طبيعية أو معنوية. وذلك قصد التأكد من صحة المعلومات التي تحتويها ملفاتهم الجبائية، على أن يستعمل الشخص المكلف بهذه العملية أفضل الوسائل للاستعلام والاستفسار عن كل ما هو مدون في التصريحات والوثائق المرفقة لها. ولا يكتفي فقط بدراسة ومراجعة التصريحات بل عليه أن يقوم بعملية مقارنة بين ما هو مصرح به والمعلومات المتحصل عليها من مصادر أخرى. وبالتالي التأكد من مدى التطابق الموجود بينهما وكذلك النظر في الوضعية المالية للمكلف".

ومنه نستنتج أن الرقابة الجبائية هي قيام الإدارة الجبائية بكل الإجراءات اللازمة للتأكد من صحة ومصداقية التصريحات التي يقدمها المكلفون بالضريبة بداية من الناحية الشكلية لهذه التصريحات إلى التحقق من صحة المعلومات الواردة فيها تحسبا لأي تهرب أو غش ضريبي.

أما أهداف الرقابة الجبائية، فتتمثل فيما يلي:

1. **أهداف مالية واقتصادية:** والتي تتمثل في:

- الحد من الغش والتهرب الضريبي وذلك باكتشاف الغش والأخطاء المرتكبة وكل المخالفات والتلاعبات.
- تنمية التحصيل الضريبي عن طريق المحافظة على الأموال العمومية وزيادة إيرادات الخزينة العمومية، وبالتالي زيادة الأموال المتاحة للإنفاق العام والمساهمة في التنمية المحلية.
- تحديد الوضعية المالية الحقيقية للمكلفين بالضريبة.

2. **أهداف إدارية:** وتتمثل في:

- تحديد الانحرافات وكشف الأخطاء مما يساعد الإدارة على معرفة وتقييم أدائها، وبالتالي اتخاذ القرارات المناسبة لمواجهة المشاكل التي تنجم عن ذلك.
- إعداد الإحصائيات كنسب التهرب الضريبي، وهو ما يساعد على وضع الإدارة الجبائية في الصورة.

[1] -Les articles 18-19, Code de procédures Fiscales, 2011.

[2]- عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسات المالية، نشأة المعارف، الطبعة 01، الإسكندرية، السنة غ مذكورة، ص: 46.

- كشف الثغرات القانونية والتشريعية التي تساعد على التهرب من الضريبة.

3. **أهداف اجتماعية:** وتتمثل في:

تحقيق مبدأ العدالة الاجتماعية وضمان منافسة نزيهة بين المتعاملين من خلال توسيع نطاق الرقابة الجبائية لتشمل جميع المتعاملين الاقتصاديين.

المطلب الثاني: أشكال الرقابة الجبائية

وفقا للنظام الجبائي الجزائري، يمكن تقسيم الرقابة الجبائية إلى رقابة داخلية تتم على مستوى المفتشية ورقابة خارجية تتم على مستوى نيابة المديرية الفرعية للرقابة الجبائية. وهذا ما يوضحه الشكل الموالي:

الشكل رقم 01: أشكال الرقابة الجبائية

أشكال الرقابة الجبائية

الرقابة الخارجية

الفحص المعمق لمجمل الوضعية

الفحص المحاسبي

المراقبة عند مقر المكلف(مراقبة تقييمية)

تتم على مستوى نيابة المديرية الفرعية للرقابة

الرقابة الداخلية

رقابة شكلية

الرقابةعلى الوثائق

تتم على مستوى

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على المراجع التالية:

Bulletin de veille PME N° 5. disponible sur le site internet suivent: www- mipmepi. gov. Dz.

Jean- Jacques Michallon, Contrôle Fiscale, disponible sur le site internet suivent: www.j2m-online.fr.

1. **الرقابة الداخلية (Contrôle Interne):** وتعتبر الرقابة الداخلية رقابة عامة، تشمل نوعين من أشكال الرقابة كما يلي:

***1.1* الرقابة الشكلية (Contrôle Formel)**: وتعتبر أول عملية رقابية تخضع لها التصريحات المقدمة من طرف المكلف والتي تشمل مختلف التدخلات التي تهدف إلى تصحيح الأخطاء المادية المرتكبة أثناء تقديم المكلفين للتصريحات، أي التأكد من كيفية تقديم المعطيات والمعلومات التي تحملها التصريحات من الناحية الشكلية دون إجراء أية مقارنة بين ما تتضمنه من معلومات وتلك التي تتوفر عليها الإدارة الجبائية.[1]

***2.1* الرقابة على الوثائق (Contrôle sur les pièces)**: وتتم هذه المرحلة على مستوى مصلحة التحقيق والتي تقوم بإجراء فحص شامل للتصريحات الضريبية المكتتبة من خلال مقارنتها بمختلف المعلومات والوثائق التي هي بحوزة الإدارة الجبائية انطلاقا من ملفاتهم الخاصة.[2] وبالتالي تتطلب هذه الرقابة إحضار الوثائق والسجلات المحاسبية والتي من خلالها تقوم المصالح المعنية بانتهاج فحص انتقادي للتصريحات والوثائق اعتمادا على المعلومات المشكلة للملف الجبائي ومقارنة محتويات التصريح بالوثائق المرفقة له وبمجموع المعلومات التي بحوزة هذه المصالح والمتحصل عليها من مختلف الهيئات والمؤسسات المتعاملة مع المكلف.[3]

***2.* الرقابة الخارجية (Contrôle Externe)**: وتعتبر رقابة معمقة، تشمل ثلاثة أنواع من أشكال الرقابة كما يلي:[4]

***1.2* الفحص المحاسبي (Vérification Comptable)**: وهو عبارة عن مجموعة من العمليات التي تهدف إلى فحص في عين المكان للملفات المحاسبية ومقارنتها بعناصر الاستغلال. هذا الفحص يسمح بالتأكيد من صحة التصريحات الجبائية بمقارنتها بالعناصر الخارجية كالدفاتر المحاسبية. وتطبق خصوصا على: أرباح الشركات، الأرباح غير التجارية، الأرباح التجارية والصناعية، الرسم على القيمة المضافة.[5] وقد نصت المادة 40 من قانون الإجراءات الجبائية على" يمكن لأعوان الإدارة الجبائية إجراء تحقيق في محاسبة المكلفين بالضريبة وإجراء كل التحريات

[1]– ناصر مراد، التهرب والغش الضريبي في الجزائر، قرطبة للنشر والتوزيع، الطبعة 01، الجزائر، 2004، ص: 45.

[2]– ناصر مراد، نفس المرجع السابق، ص: 45.

[3]– عيسى بولخوخ، الرقابة الجبائية كأداة لمحاربة التهرب والغش الضريبي، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص التنمية الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية ، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2004/2003، ص: 57.

4 _Bulletin de veille PME N°5. 30/04/2012. P 01, 02 Disponible sur site internet suivant www.mipeme.gov.dz.

[5]– المادة 60-02، قانون المالية 2004.

الضرورية لتأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها" وللقيام بهذه الرقابة لابد من الأعوان المكلفين المرور بالمراحل الموالية:[1]

***1.1.2* المرحلة التحضيرية:** وتتم عن طريق الأعمال الموالية:

- إرسال الإشعار بالتحقيق،
- جلب الملف من المفتشية المختصة والإطلاع عليه،
- المعاينة في عين المكان، أي مكان تواجد المؤسسة أو المكان الذي يزاول فيه المكلف نشاطه،
- عملية جمع المعلومات من الأطراف المتعاملة مع المكلف المعني.

***2.1.2* مرحلة المراقبة الفعلية:** وبعد انقضاء أجل التحضير والمقدر بـ عشرة(10) أيام، يحضر المكلف وثائقه المحاسبية في مكان ممارسة نشاطه ويقدمها للمراقبين قصد التحقيق فيها ومراقبتها. وتتجسد هذه المرحلة في:

- **المراقبة الشكلية للمحاسبة:** تتمثل هذه الرقابة في الإطلاع على الوثائق المحاسبية خاصة الدفاتر الإجبارية منها للتأكد من تاريخ ختمها والمصادقة عليها من المحكمة ومن كونها ممسوكة وفقا لما جاء به القانون التجاري في مادتيه 09 و10 وكذا وفقا لمبادئ النظام المحاسبي المالي SCF.
- **مراقبة المحاسبة من حيث المضمون:** أي من حيث مدى و جدية المكلف في مسك المحاسبة واكتشاف المخالفات والإغفالات التي تساعد على إعادة تقييم المادة الخاضعة للضريبة واتخاذ العقوبات المترتبة عن تلك المخالفات.

***3.1.2* مرحلة إعلام المكلف بنتائج التحقيق:** وتتم عبر ثلاثة مراحل هي:

- الإشعار الأولي بنتائج التحقيق،
- تلقي رد المكلف،
- الإشعار النهائي بنتائج التحقيق.

***2.2* الفحص المعمق لمجمل الوضعية الجبائية (VASFF):** وهي الرقابة التي تقوم بمراقبة الشخص الطبيعي والتأكد بأن تطور ونمو أملاكه وأمواله تتوافق مع المداخل المصرح بها. وتعرف على أنها مجموع العمليات والأبحاث التي تهدف إلى كشف الفارق الموجود والمتوقع بين الدخل

[1] –L'article 20, Code de procédures Fiscales, 2011.

المصرح به والدخل الحقيقي بمقارنة مدى الانسجام بين مداخل المكلف بالضريبة فيما بينها وبين حالته المادية.[1]

***3.2* الرقابة على التقييم (Contrôle D'évaluation):**[2]ويخص هذا الشكل بشكل جوهري الرقابة على تقييم العقارات. وتقوم نيابة المديرية الفرعية للرقابة الجبائية من خلال الفحص المحاسبي والفحص المعمق لمجمل الوضعية الجبائية بفحص جبائي ومحاسبي معمق لملفات المكلفين بالضريبة، وتشمل خاصة المكلفين المقترحين من طرف المفتشيات اعتمادا على معايير منها:

- التصريح بالعجز المكرر.
- النقص المستمر في الربح المحقق.

حيث تؤدي الرقابة الخارجية إلى انتقال أعوان لا تقل رتبتهم عن مراقب إلى مكان مزاولة المكلف بالضريبة لنشاطه لإجراء معاينة ميدانية تأكدا من صحة المعلومات الواردة في التصريحات المقدمة للإدارة الجبائية.

المطلب الثالث: مصالح الرقابة الجبائية ودورها وحقوقها في مجال الرقابة

تتعدد مصالح الرقابة الجبائية منها المركزية ومنها الجهوية أي الخارجة عن الإدارة المركزية، وقد تم تحديد مهام كل منها بشكل الذي يسمح لها بتحقيق التناسق والتكامل في أداء دورها المتمثل في العمل على تنمية التحصيل الضريبي بهدف زيادة موارد التنمية المحلية.

***1.* مصالح الرقابة الجبائية ومهامها الرقابية**

تتكون المديرية العامة للضرائب من عدة مصالح، من بينها ما هو مخول لها قانونيا تنظيم وتسيير عملية الرقابة الجبائية. تنقسم هذه المصالح حسب اختصاصها الإقليمي كما يلي:

***1.1* الهياكل المركزية:** فالإدارة الجبائية على مستوى السلم المركزي تتكون من المفتشية العامة للمصالح الجبائية(IGSF) ، مديرية التشريع الضريبي (DLF)، مديرية المنازعات(DCTX) إلخ ، وإلى جانب هذه المديريات نجد مديرية الرقابة الجبائية(DCF) والمكلفة بالرقابة مباشرة.

[1]- عيسى بولخوخ، مرجع سبق ذكره، ص: 59.

2 _Bulletin FMI N°5 :-op.cit; P:02.

تقوم مديرية الرقابة الجبائية بالبحث عن المعلومات الأساسية للوعاء الضريبي ومراقبتها وتحصيل الضرائب والرسوم الخاصة بحالات التهرب والغش الضريبي. وتتكون من ثلاثة نيابات مديريات كما يلي:

***1.1.1* نيابة مديرية التحقيقات الجبائية:** مكلفة بالمهام الموالية:

- تنسيق وتنظيم مهام ونشاطات مصالح التحقيقات المتواجدة على مستوى المصالح الخارجية.
- تنفيذ أعمال ذات المصلحة الجبائية، مثل الدراسات والتحقيقات التي تهدف إلى تحسين أداء الرقابة الجبائية وحسن تقدير المادة الخاضعة للضريبة.
- بحث وتحليل ظواهر الغش والتهرب الضريبي بغرض اتخاذ التدابير اللازمة للحد من هاتين الظاهرتين اللتان تؤثران بشكل مباشر على المردودية المالية للجباية المحلية.

***2.1.1* نيابة مديرية الإحصاء والتجميع:** وتكمن مهامها في الآتي:

- القيام بمختلف الأشغال والبحوث المتعلقة بالمادة الضريبية لجمع وتوزيع المعلومات الإحصائية التي تمس الميدان الجبائي.
- تقديم تنبؤات تخص المحاصيل الجبائية والقيام بتحليلها ودراسة كل الطرق الممكنة لتحسين هذه التنبؤات.

***3.1.1* نيابة مديرية الضمان والأنظمة الجبائية:** وتكلف هذه الأخيرة بالمهام الموالية:

- متابعة ومراقبة تطبيق التشريع الجبائي، والتنظيم الخاص بإنتاج وتسويق وحركة التبغ، الخمور، المعادن النفيسة.
- تقديم الجرد الخاص لختم الدولة والتأكد من صحة مسك واستغلال الكشف الوطني للأختام.
- متابعة، مراقبة وتنشيط مصالح التسجيل والطابع.

***2.1* الهياكل الجهوية:** وتشمل ما يلي:

***1.2.1* المديرية الجهوية للضرائب:**[1] وتم إنشاؤها بمقتضى المرسوم رقم 91/60 بتاريخ 1991/02/23. توجد في كل من بشار، ورقلة، قسنطينة، عنابة، الشلف، سطيف، وهران، البليدة والجزائر العاصمة. كما تمثل هذه المديرية امتداد للإدارة المركزية حيث أن دورها الأساسي هو إعطاء

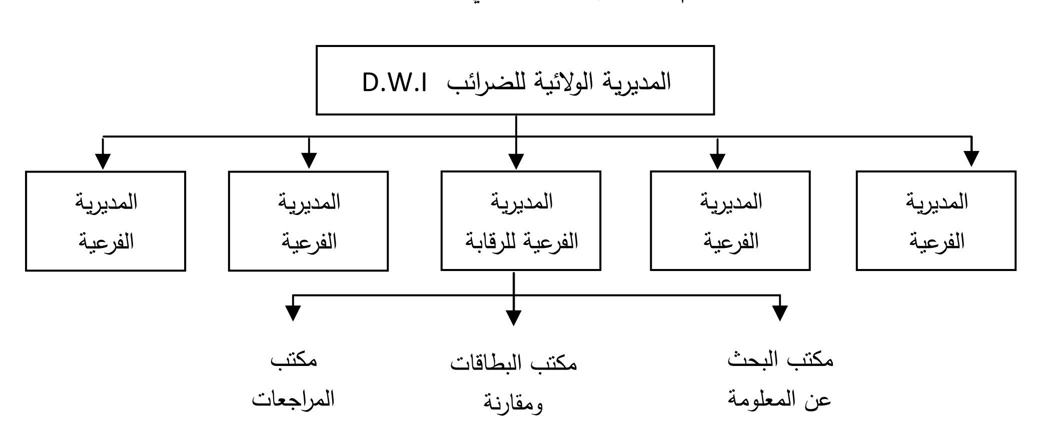
[1]– دوداح رضوان، طرق مكافحة الغش والتهرب الضريبي دراسة حالة الجزائر، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص التحليل الاقتصادي، قسم علوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 2006/2005. ص ص: 39– 40.

دفع قوي وفعال لمديريات الضرائب الولائية الواقعة تحت اختصاصها الإقليمي. تتكون كل مديرية جهوية من أربع (04) مديريات فرعية: المديرية الفرعية للتكوين، المديرية الفرعية للتنظيم والوسائل، المديرية الفرعية للعمليات الجبائية والمديرية الفرعية للرقابة الجبائية وهي المسؤولة عن عملية التحقيق والرقابة، وتتكون بدورها من ثلاثة (03) مكاتب هي: مكتب إتباع برامج التحقيق، مكتب تحليل التقريرات الخاصة بالرقابة ومكتب المراقبات الجبائية.

مهامها: تتمثل مهمتها الأساسية في مراقبة نشاط المديريات الولائية للضرائب وتصحيح الأخطاء المرتكبة من طرفها.

***2.2.1* المديرية الولائية للضرائب:** [1] وتتكون من المصالح التي يوضحها الشكل الموالي.

الشكل رقم 02: الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب



المصدر: المديرية العامة للضرائب

مهامها: وتتمثل فيما يلي:

- مراقبة عمل مفتشيات الضرائب وقباضات الضرائب والعمل على توفير الإمكانيات الضرورية للسير الحسن للمفتشيات والقباضات.
- دراسة واقتراح التقنيات الجبائية التي تمكن من الرقابة الجيدة.

[1]– نوي نجاة، فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر 1999–2003، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص مالية ونقود، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004، ص: 45.

- تنسيق وتنشيط مصلحة التحقيقات على مستوى الولاية.
- برمجة التحريات والتحقيقات المتعلقة بالتحقيق الجبائي في كل نقطة من حدود الولاية.

***3.2.1* مفتشيات الضرائب:** وتم إنشاؤها بموجب المرسوم رقم 91/60 بتاريخ 1991/02/23. وتتكون من أربعة (04) مكاتب هي: مكتب جباية المؤسسات، مكتب جباية المداخل للأشخاص الطبيعيين، مكتب الجباية العقارية وأخيرا مكتب التدخلات.

مهامها: تتمثل مهامها فيما يلي:

- مراقبة التصريحات المقدمة من طرف المكلفين (المراقبة الشكلية + مراقبة الوثائق).
- اختيار الملفات التي ستخضع للرقابة الخارجية، والتأكد من تطابق التصريحات مع النشاط المحقق فعلا عن طريق القيام بالتدخلات وتحرير محاضر الإثبات.

***4.2.1* قباضات الضرائب:** ويوجد نوعان من القباضات، قباضات تحصيل الضرائب وقباضات التسيير المالي للبلديات والمصالح الطبية. وتتمثل مهامها في التحصيل والتنسيق مع المصالح الجبائية.

***5.2.1* الفرق المختلطة، (ضرائب، جمارك وتجارة):** تم إنشاؤها تبعا للمرسوم التنفيذي رقم 97-290 المؤرخ في 1997/07. ويتم تشكيل هذه الفرق في مديرية ضرائب ولائية من أجل مراقبة النشاطات المتعلقة بالاستيراد وتحويل الامتيازات الممنوحة للمستثمرين.

2. حقوق الإدارة الجبائية في مجال الرقابة:

حدد المشرع الجزائري مجموعة من الصلاحيات والحقوق للإدارة الجبائية اتجاه المكلفين بالضرائب أثناء تأديتها لمهمتها الرقابية. تتمثل باختصار فيما يلي:

***1.2* حق الإطلاع:** بمقتضى المواد 39 إلى 316 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة يمكن لأعوان الإدارة الجبائية الذين هم في رتبة مراقب على الأقل الإطلاع على دفاتر المكلف ومستنداته قصد الحصول على المعلومات الكافية لأداء مهمة التحقيق والتأكد من صحة المعلومات المصرح بها في الملفات مع التزامهم بالسر المهني. ويمارس هذا الحق على الهيئات الموالية:

- **حق الإطلاع لدى الإدارات العمومية:** حسب المادة 39 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لا يمكن بأي حال من الأحوال لإدارات الدولة والولايات والبلديات وكذا المؤسسات الخاضعة لمراقبة الدولة أن تتحجج بالسر المهني أمام أعوان الإدارة الجبائية.

– **حق الإطلاع لدى المؤسسات الخاصة:** حسب المادة 312 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة والمادة 200 من قانون الإجراءات الجبائية، يتعين على جميع التجار والشركات أن يقدموا عند كل طلب من أعوان الإدارة الجبائية الدفاتر والوثائق والمستندات المطلوبة منهم لغرض التحقيق والرقابة.

– **حق الإطلاع لدى المؤسسات المالية والبنوك:** حسب المادة 312 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة يسمح لأعوان الإدارة الجبائية بالإطلاع على الكشوفات والحسابات البنكية للمكلفين.

ووفقا للمادة 314 من نفس القانون السابق معاقبة كل من يعرقل عمل الإدارة الجبائية في ممارسة حق الإطلاع بغرامة مالية تتراوح قيمتها ما بين 1000 و10.000دج.

***2.2* حق الرقابة:** ويتمثل هذا الحق في كل العمليات التي تسمح بالتحقق من صحة ومصداقية التصريحات المقدمة من طرف المكلف ومقارنتها بالمعلومات المتحصل عليها من الجهات الخارجية. وهذا ما يحققه الفحص المحاسبي والفحص المعمق لمجمل الوضعية الجبائية.

***3.2* حق استدراك الأخطاء الإدارية:** وفقا للمادة 327 من نفس القانون السابق يجوز للإدارة الجبائية استدراك كل خطأ مترتب سواء من نوع الضريبة أو في مكان فرضها. وحدد الأجل القانوني لاستدراك الخطأ بأربعة (04) سنوات وفقا للمادة 326 من نفس القانون السابق.

3. كيفية سير عملية الرقابة الجبائية

بعد الرقابة الشكلية ورقابة الوثائق يقوم المراقب بطلب توضيحات وتبريرات كتابية من المكلف بالضريبة، إذا استلزم الأمر ينتقل المراقب إلى التحقيق في الوثائق المحاسبية المتعلقة بالملف وإذا تبين أن استدعاء المكلف ضروري يستدعيه ويطلب منه تقديم توضيحات شفوية.

في حالة رفض المكلف الإجابة كليا أو جزئيا عن النقاط المطلوب توضيحها ، يتعين على المراقب أن يعيد طلبه كتابيا وتوجيهها للمكلف للإجابة عليها في مدة لا يمكن أن تقل عن ثلاثة أيام. ويجب أن تكون هذه الطلبات المكتوبة تبين بشكل واضح النقاط التي يراها المراقب ضرورية للحصول على توضيحات وتفسيرات.

للمراقب صلاحية تصحيح التصريحات، بشرط أن يرسل للمكلف بالضريبة التصحيح المقرر القيام به على أن يبين بكل وضوح كل من الأساليب ومواد القانون الجبائي التي دعت إلى هذا التصحيح، وفي نفس الوقت يقوم المراقب بدعوة المكلف إلى تقديم قبوله أو ملاحظاته في مدة ثلاثة

أيام. وبانقضاء المدة دون أي رد يحدد المراقب أساس الضريبة مع مراعاة حق المعني في الاعتراض بعد إصدار جدول التسوية.

تلعب الإدارة الجبائية دورا هاما في الرقابة الجبائية، وذلك من خلال الإصلاحات التي عرفها النظام الجبائي من جهة، ومن خلال تخصيص عدد لا بأس به من المصالح والمكاتب للسهر على عملية الرقابة مع تكليف كل منها بمجموعة محددة من المهام من جهة أخرى. ولكن تبقى الإدارة الجبائية تعرف بعض النقائص التي تشكل عائقا أمام تفعيل مهامها الرقابية كنقص التنسيق بين مختلف الهياكل وغموض وتشابك في المهام الموكلة لكل جهة.

المبحث الثاني: اقتراحات، مشاريع وآفاق الإدارة الجبائية لتفعيل الرقابة بهدف تنمية التحصيل الضريبي

سبق وأن تطرقنا إلى هياكل الإدارة الجبائية المسؤولة عن عملية الرقابة مهام ودور كل منها. لكن تبقى الإدارة الجبائية والنظام الجبائي بشكل عام محل اهتمام الاقتصاديين والمسؤوليين المحليين كونهما مازالا تميزهما الكثير من النقائص والثغرات التي تسمح بارتفاع نسب التهرب والغش الضريبي ونقص المردودية المالية للجباية العادية. ولذا سيتناول هذا الفصل بعض الاقتراحات حول الإدارة الجبائية للرفع من مستوى التحصيل الضريبي وزيادة المساهمة في التنمية المحلية.

المطلب الأول: التحصيلات الضريبية لمصالح الرقابة الجبائية

قبل التطرق إلى تحصيلات مصالح الرقابة الجبائية الناتجة عن مختلف أشكال الرقابة، نقوم بتحليل نتائج المردودية المالية لكل من الجباية البترولية والجباية العادية في الجزائر مابين سنة 2008- 2011.

الجدول رقم 01: المردودية المالية للجباية المحلية للفترة الممتدة ما بين 2008- 2011

الوحدة: مليار دج

الجباية	2008	2009	2010	2011
العادية	233	282.7	1500	1907.66
البترولية	270.2	694.2	1592.1	1529.959
المجموع	1203.2	977.4	3092.1	3437.067

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على معطيات من المديرية العامة للضرائب

نلاحظ من الجدول عدم ثبات تطور الحصيلة الضريبية من سنة إلى أخرى، فنلاحظ انخفاضها سنة 2009 مقارنة بسنة 2008 ثم ارتفاعها بقدر كبير سنتي 2010 و2011. كما نلاحظ ارتفاع حصيلة الجباية البترولية عن حصيلة الجباية العادية وهذا ما كان سائدا سابقا حتى قبل الإصلاحات الجبائية. هذا مرده ارتفاع نسب الغش والتهرب الضريبي ونقص فعالية عملية الرقابة الجبائية حيث[1] وصلت نسبة هيمنة الجباية البترولية على الجباية العادية في تمويل ميزانية الدولة إلى 70 % وهذا ما يشكل خطر على تمويل التنمية المحلية في الجزائر بسبب تغيرات أسعار البترول في الأسواق العالمية ولاسيما الأوروبية.

كما نلاحظ ارتفاع الحصيلة الضريبية لسنتي 2010 و2011 وهذا راجع للإصلاحات الضريبية وجهود ومساعي المديرية العامة للضرائب لتحسين مستوى التحصيل الضريبي في الجزائر ولاسيما الجباية العادية والتي بدورها عرفت ارتفاع بما يقارب 15% مقارنة بالسنوات الخمس الماضية.[2] ووصلت نسبة هذا الارتفاع إلى 27% سنة 2011 حيث عرفت ارتفاع نصيب الجباية العادية من الحصيلة الضريبية بمقدار ما يقارب 407.66 مليار دج. وهذا يبين جهود ومساعي الإدارة الجبائية في تحسين وتطوير النظام الجبائي الجزائري خاصة الرقابة الجبائية، إلا أن هذه الارتفاعات ليس مردها فقط فعالية عملية الرقابة ولكن لاننسى التزايد في حجم الاستثمارات وظهور مشاريع وشركات جديدة في الاقتصاد الجزائري.

وفي إطار تفعيل دور مصالح الرقابة الجبائية في تنمية التحصيل الضريبي والحد من ظاهرتي الغش و التهرب الضريبي رصدت المديرية العامة للضرائب بعض تحصيلات مختلف أشكال الرقابة كما يلي:[3]

- فيما يخص الرقابة على الوثائق، استطاعت تحصيل ما يعادل 26 مليار دج سنة 2011 مقابل 27.291 ملف تمت مراقبته، عوضا من 30 مليار دج سنة 2010 مقابل 30000 ملف.
- فيما يخص الفحص المحاسبي الذي جرى على مستوى المديرية العامة للضرائب، فقد سمح بتحصيل ما يعادل 34 مليار دج سنة 2011 مقابل 1444 ملف تم فحصه، عوضا من 41 مليار دج سنة 2010 مقابل 1989 ملف.

[1] -Publication des services économiques., Trésor DG, Situation économique de l'Algérie: perspectives, Avril 2012.

[2] -Fonds monétaire international. Rapport de FMI N°12/20; Page 12-13.

[3] - حسب معطيات المديرية العامة للضرائب.

– فيما يخص الفحص المعمق للوضعية الجبائية، سمح بتحصيل 1.6 مليار دج سنة 2011 مقابل 204 شخص تم خضوعه للمراقبة.

– فيما يخص الرقابة الخارجية، فقد سمحت بتوليد 37 مليار دج سنة 2011، حيث سمحت مراقبة تقييم العقارات بتحصيل 4.4 مليار دج مقابل 31600 ملف تمت مراقبته.

نلاحظ رغم ارتفاع نسبة الجباية العادية، إلا أن هذا ليس دليلا كافيا على حسن سير الرقابة الجبائية، حيث كانت مجموع التحصيلات الناتجة عن الرقابة المعمقة من طرف المديرية العامة للضرائب قدرت بـ 67.7 مليار دج سنة 2011 مقارنة بـ 84.7 مليار دج سنة 2010. مع تراجع التحصيلات الجبائية الواردة للميزانية العمومية في إطار الرقابة الجبائية، حيث حصلت سنة 2009 ما يعادل 107.5 مليار دج.[1]

المطلب الثاني: صعوبات الرقابة الجبائية في الجزائر والحلول المقترحة لتفعيل دور الإدارة الجبائية في تطويرها

سيتم استعراض الصعوبات التي تواجه عملية الرقابة الجبائية، بعد ذلك نستعرض بعض الحلول والتي من شأنها التصدي لهذه الصعوبات وتحقيق تطوير لمصالح الرقابة الجبائية سواء من حيث مواردها المادية أو البشرية أو من حيث التشريع المنظم لها أو كيفية القيام بمهامها.

1. الصعوبات التي تواجه الإدارة الجبائية

وتم تقسيم الصعوبات التي تواجه الإدارة الجبائية كما يلي:

1.1 صعوبات مرتبطة بالإدارة الجبائية

– **قصور الإمكانيات البشرية:** حيث تعرف الإدارة الجبائية قصور في أعوانها وموظفيها سواء من ناحية العدد أو من ناحية التأهيل والكفاءة. فتضخم مهام الإدارة وتعدد وظائفها و كثرة الملفات مقارنة بالكفاءات الضرورية لمراقبتها يفسر إلى حد كبير الفترات المتباعدة لحملات الرقابة وطول مدة إجراءاتها، هذا ما يتيح فرصة للمكلفين للتهرب من واجبهم الجبائي. فضلا عن أن تفعيل الرقابة الجبائية يعتمد على فعالية النظام الضريبي والإدارة الجبائية نفسها ليس على السياسية الضريبية.[2]إضافة إلى نقص المدارس المختصة

---

1 _Bulletin FMI N°5 : op.cit ; P :02.

2– يوسفي نورالدين، الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر دراسة تقييمية للفترة 2000–2008 مع دراسة حالة ولاية البويرة، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص اقتصاديات المالية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة امحمد بوقرة بومرداس، 2009/2010، ص: 124.

في تكوين الإطارات الكفؤة خاصة مع جهل الأعوان الإداريين بالمعارف الجبائية وأصول الفحص المحاسبي والتشريعات الضريبية.

- **نقص الإمكانيات المادية:** فنقص الأجهزة والوسائل المتطورة التي تسمح بجمع المعلومات والتنسيق بين مختلف الجهات وتعجيل الإجراءات يشكل حافزا للقيام بالرقابة الجبائية اللازمة.[1] فضلا عن ضآلة المرتبات والمكافآت المحفزة لأعوان الإدارة الجبائية مما يدفعهم للتواطؤ مع المكلفين لمساعدتهم على التهرب مقابل رشوة.

- تعقد الإجراءات الإدارية والتنظيمية: تعدد الإجراءات الإدارية فضلا عن البطء في تقديم الخدمات ما يؤدي إلى طول إنجاز أي معاملة، وهو ما يشكل عائقا للمكلف بالضريبة يدفعه للتهاون من تأدية واجبه الجبائي.

- **اللاعدالة في تطبيق الإجراءات الجبائية:** فيؤدي غياب العدالة أمام الضريبة المفروضة إلى شعور المكلف بالظلم، الأمر الذي يدفعه للغش والتهرب الضريبي.

- عدم التشدد في فرض الجزاءات على المتهربين من دفع مستحقاتهم الجبائية، وضعف مساعي وجهود نشر الوعي الضريبي بين المواطنين.

***2.1* صعوبات مرتبطة بالتشريع الجبائي:** ومن بين هذه الصعوبات نجد:[2]

- تعقد التشريعات الضريبية وعدم استقرار النظام الضريبي من شأنه أن يؤدي إلى خلق مشاكل للمكلف، تتجلى في عدم فهمه للنصوص القانونية بسبب كثرة التعديلات، المعدلات، التخفيضات والإعفاءات. الأمر الذي يزيد من حالات التهرب الضريبي.

- تعدد الضرائب مما يؤدي إلى إرهاق المكلف.

- إن النظام الجبائي نظام تصريحي يعتمد على التصريح المقدم من طرف المكلف. وهذا ما يزيد من نسبة التهرب.

***3.1* صعوبات مرتبطة بالمكلف:** وتتمثل فيما يلي:[3]

- نقص الوعي لدى المكلفين بالضريبة.

- اعتقاد المكلفين أن عملية إعداد الإقرار الضريبي ومراجعته من قبل الإدارة الجبائية هي عمل مزعج، يشكل ضغوط عليهم.

---

[1]- بوزيدة حميد، جباية المؤسسة – دراسة تحليلية في النظرية العامة للضريبة على القيمة المضافة– دراسة نظرية وتطبيقية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ماي 2007، ص: 44.

[2]- نفس المرجع ، ص: 44.

[3]- نوي نجاة، مرجع ذكر في السابق، ص: 124.

- حساسية المكلفين من الضريبة لاعتقادهم بأنها مجرد عقوبة مفروضة عليهم من قبل السلطات العامة.

2. الحلول المقترحة لتفعيل دور الإدارة الجبائية في تطوير الرقابة الجبائية

تتوقف فعالية الرقابة الجبائية على فعالية الإدارة الجبائية، الأمر الذي يتطلب من هذه الأخيرة اتخاذ مختلف الإجراءات التحسيسية والمادية التي من شأنها تفعيل دور مصالح الرقابة الجبائية في القيام بمهمتها وتحقيق الهدف من وجودها، والمتمثل في محاربة ظاهرتي الغش والتهرب الضريبي اللتان تؤثران على الحصيلة الضريبية. وعليه نقترح مجموعة من الحلول والمتمثلة فيما يلي:

***1.2* نشر الوعي الضريبي بين المواطنين:** فعلى الإدارة الجبائية إتباع سياسات رشيدة ومتطورة في إيصال الوعي الجبائي ونشره بين المواطنين من خلال تجسيد مختلف الوسائل العصرية كوسائل الإعلام بنشر مقالات في الجرائد والمجلات عن أهمية الضريبة كمورد اقتصادي عام للدولة يساهم في تغطية النفقات العامة، برمجة حصص تلفزيونية وتنظيم ندوات إعلامية تتناول مواضيع جبائية وحالات جبائية معينة والمخالفات وما ينتج عنها من عقوبات جزائية ما يسهل الفهم والاستيعاب لدى المكلف. مما يجعله ملتزما اتجاه واجباته الجبائية.

***2.2* تطور الإمكانيات البشرية ورفع كفاءة أعوان الرقابة الجبائية:** إن تدعيم الجهاز الإداري بالإمكانيات البشرية العالية أصبح الركيزة الأساسية لدفع الإدارة الجبائية إلى إنجاز مهامها على أكمل وجه. إذ أصبح من الضروري على السلطات المعنية اتخاذ كل الإجراءات الكفيلة لتحسين كفاءة أعوان الرقابة وتكوين إطارات متخصصة في مجال الرقابة الجبائية، وفي هذا السياق نقترح ما يلي:

- انتقاء أعوان الرقابة على أساس معايير موضوعية تراعي فيها الإدارة الجبائية المستوى العلمي والعملي والخلقي.
- تأهيل وتدريب أعوان الرقابة من خلال الدورات المحلية والأجنبية.
- فتح مدارس متخصصة في مجال الرقابة الجبائية عبر مختلف جهات الوطن قصد تكوين إطارات متخصصين في مجال الرقابة الجبائية.
- خضوع الموظفين الجدد أو أعوان الرقابة الجدد لدورة تدريبية وتكوينية لمدة لا تقل عن سنة، ذلك لتكوينهم على الجانب التطبيقي للرقابة الجبائية.
- التكوين المستمر عن طريق تسطير برنامج دوري للتكوين يسمح لأعوان الرقابة بمواكبة التغيرات الحاصلة على نظام الرقابة الجبائية من حيث القوانين والإجراءات.

– ضرورة ترقية أخلاق المهنة بغية تحسين الأداء الوظيفي، وهذا من خلال إدراجها كمادة ينبغي تلقينها في مرحلة التكوين الأولي لأعوان الإدارة الجبائية حتى يتمكنوا من التكيف مع الميدان المهني.[1]

– زيادة رواتب عمال الإدارة الجبائية وتحسين ظروف معيشتهم حتى لا يكونوا فريسة سهلة للمتلاعبين بأموال الدولة، تفادي لتعاطي الرشوة وتحفيزهم ماديا ومعنويا للقيام بمهامهم على أكمل وجه.[2]

***3.2* تطوير وتحديث الجهاز الإداري الجبائي بتوفير الوسائل المادية المتطورة:** فبغية تحسين أداء مصالح الرقابة الجبائية، يتعين على الإدارة الجبائية العمل على توفير مختلف الإمكانيات والوسائل المادية المتطورة والتي تساعد على انجاز المهام وفق أسلوب عصري ومتطور. من بين هذه الوسائل ما يلي:

– الأجهزة الإلكترونية الحديثة، كأجهزة الإعلام الآلي ، البرمجيات إلخ، ما يسهل برمجة وترتيب الملفات المراد التحقيق فيها مع تسجيل أكبر قدر ممكن من المعطيات والبيانات في مساحات صغيرة، الأمر الذي يقضي على مشكل اكتظاظ واختلاط الملفات. كما تسهل هذه الوسائل كشف الأخطاء والوضعيات المشكوك فيها مع سرعة إنجاز العمليات.[3]

– وسائل النقل الضرورية التي يحتاجها أعوان الرقابة للتنقل إلى أماكن المعاينة، خاصة البعيدة والنائية منها.

– توفير هياكل قاعدية مجهزة بكل المعدات المكتبية الحديثة التي توفر الراحة للموظفين أثناء القيام بمهامهم.

***4.2* تحسين التشريعات الضريبية:** نظرا للقصور والغموض الذي يعرفه التشريع الجبائي الجزائري والذي يشكل عائقا أمام عملية الرقابة الجبائية، يتعين على المشرع القيام بما يلي:

– تعديل وتحسين قانون الإجراءات الجبائية ومختلف القوانين واللوائح الضريبية حتى تصبح أكثر وضوحا ومرونة في التطبيق سواء من قبل المكلفين أو من قبل أعوان الإدارة الجبائية.

– كما يجب أن يعمل المشرع على تحقيق التناسق فيما بين القوانين واللوائح الضريبية وأن تشمل جميع المكلفين المعنيين بالمساهمة في المردودية الجبائية.

---

[1]– ناصر عبد القادر، حميدة جميلة، أخلاقيات المهنة ركيزة أساسية لبناء إدارة جبائية عصرية وحديثة، مجلة المالية، المدرسة الوطنية للضرائب رقم 02، أفريل 2002، ص: 32.

[2]– بوعون، يحياوي نصيرة، الضرائب الوطنية والدولية، دروس وتطبيقات محلولة، Les Pages Internationales Bleues، مارس 2010، ص: 184.

[3]– رنا أديب المنذر، مفهوم الضريبة– تعريفها– أشكالها، دبلوم الدراسات العليا، جامعة دمشق، 2006/2005، ص: 37.

- تقليص عدد الضرائب، معدلاتها والعمل على إيجاد ضرائب بسيطة.
- تبسيط أحكام قوانين الضرائب وإجراءات تنفيذها بالإضافة إلى توضيح الإعفاءات الضريبية.

***5.2* تحقيق العدالة الضريبية:** لتحقيقها لابد من توفر مجموعة من الإجراءات منها:[1]

- **شمولية الضرائب:** أن تصيب جميع الدخول حتى لا يشعر المكلف أن هناك من يحقق إيرادات ولا يدفع ضريبة.
- **معدل الضريبة:** أن يكون المعدل في حدود المعقول، لأن المعدل المرتفع يترك أثر سلبي في نفسية المكلف.
- **الإعفاءات الضريبية:** حيث يجب مراعاة الحالة الاجتماعية للمكلف، وذلك بالتحديد الدقيق لقدرته التكليفية مع تشجيع المكلفين على مسك الدفاتر التجارية.

***6.2* التشديد في فرض العقوبات:** وذلك من خلال ما يلي:[2]

- إعادة النظر في العقوبات في القوانين النافذة مع المتهربين من الضرائب مع التأكيد على أن الغش والتهرب الضريبي يعني الاعتداء على حقوق أفراد المجتمع كافة.
- استخدام العقوبات المالية الجزائية.
- تطبيق العقوبات الجزائية على المكلفين المتهربين وأيضا على الذين لايقدمون أو يتهاونون في تقديم التصريحات المطلوبة أو يقدمون تصريحات خاطئة.

***7.2* تحسين العلاقة بين الإدارة الجبائية والمكلف بالضريبة:** وهذا هو الحل المستهدف من قبل كافة الإصلاحات الجبائية والمشاريع التي تبنتها الإدارة الجبائية. حيث تتوقف هذه العملية على كلا الطرفين أي الإدارة الجبائية من جهة والمكلفين من جهة أخرى. لذا عليهما اتخاذ كافة الإجراءات الكفيلة بتحسين هذه العلاقة، ونشير إلى ذلك كما يلي:

- **التزامات الإدارة الجبائية:** وتتمثل في نشر الوعي الضريبي، التزامها بالشفافية والوضوح في تعاملاتها، تحسين أساليب التعامل مع المكلفين من خلال تدعيم الإدارة الجبائية بمكاتب للعلاقات العامة تقوم من خلالها بمساعدة المكلفين وإرشادهم إلى التفسيرات الصحيحة لأحكام قوانين الضرائب، عدم التعسف في استخدام السلطات المخولة لها [3] وأخيرا إعلام المكلفين بكل المستجدات

---

[1]- نفس المرجع ، ص: 36.

[2]- بوعون، يحياوي نصيرة، مرجع ذكر في السابق، ص ص: 183، 184.

[3]- نوي نجاة، مرجع ذكر في السابق، ص ص: 133، 134.

في التشريع الجبائي وعن كل الإجراءات كمواقيت التصريح والدفع وكيفية ملء الوثائق وأساليب الطعن وطرق المنازعات.[1]

- **التزامات المكلفين:** تتمثل في اقتناعهم بضرورة أداء واجبهم الجبائي، استطلاع المكلفين عن حقوقهم وواجباتهم الجبائية وزيارة مصالح الإدارة الجبائية لتزويدهم بمختلف المعلومات.[2]

المطلب الثالث: مشاريع وآفاق الإدارة الجبائية الجزائرية لتطوير النظام الجبائي الجزائري بشكل عام وتفعيل الرقابة الجبائية بشكل خاص

تعمل الإدارة الجبائية بالتحديد المديرية العامة للضرائب جاهدة على تحسين وتطوير النظام الجبائي الجزائري مع تفعيل عملية الرقابة الجبائية نظرا لدورها في محاربة ظاهرتي الغش والتهرب الضريبي والمساهمة في تنمية التحصيل الضريبي وذلك من خلال اعتماد عدة تطويرات ومشاريع.

1. **التعاون مع دول أوروبية لتطوير الرقابة الجبائية Le PA3:**

في إطار اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي الممضاة بتاريخ 2002/04/22 تم وضع برنامج من شأنه العمل على تحسين وتفعيل الرقابة الجبائية في الجزائر بالاستعانة بتجارب ومساعدة دول أروبية، من أهم نقاط هذا البرنامج ما يلي:[3]

- تنظيم زيارة عملية لدولتين أوروبيتين لدراسة وتنظيم سير عمل المصالح الجبائية القائمة على تنظيم المراقبات الجبائية فيها، مع اختيار دولتين تتمتعان بأحسن التنظيمات والتطبيقات الجبائية.
- تحديد برنامج رقابة وفق معايير هادفة وموضوعية تركز على الأخطار الحقيقية وعلى تطوير وتحسين الأدوات الإحصائية بهدف تحليل يسمح بالتسيير الفعال لعملية الرقابة.
- مراجعة النقاط غير الواضحة في قانون الإجراءات الجبائية خاصة فيما يتعلق بالاعتراضات المحاسبية مع القيام بالإجراءات اللازمة لإيجاد حلول لهذه الاعتراضات.
- مراجعة نظام وإجراءات فرض الرسوم الإجبارية.
- اختبار حقيقي لتقليص آجال الرقابة والتي كانت تسمح بتدعيم الضمانات لدى المكلف.

[1]- بولخوخ، مرجع ذكر في السابق، ص: 94.

[2]- نوي نجاة، مرجع ذكر في السابق، ص ص: 133، 134.

[3] -actu-impôts, une lettre d'information de la DGI-N°4, Page1. Disponible sur le site internet suivant www.mfdgi.gov.dz.

- برمجة ملتقى في الجزائر حول أحسن التطبيقات المقامة في مجال الرقابة الجبائية والتطورات المتوقعة.

وفي إطار هذه الاتفاقية تم برمجة مشروع تعاون ثنائي مشترك (Jumelage) . هذا المشروع عبارة عن تعاون بين المديرية العامة للضرائب في الجزائر (D.G.I) مع المديرية العامة للمالية الفرنسية في إطار الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، وهو أول مشروع من هذا النوع في الجزائر كان مقرر الانطلاق في تطبيقه سنة 2010.[1]

أهداف مشروع التعاون: الهدف الرئيسي هو تحسين العلاقة بين الإدارة الجبائية والمكلف. بالإضافة إلى أهداف أخرى تتمثل فيما يلي: [2]

- تحسين النظام الجبائي والمساهمة في تطوير الاقتصاد الجزائري.
- تنظيم أحسن وفعال للمصالح الجبائية بشكل عام ومصالح الرقابة الجبائية بشكل خاص.
- تحسين وتنظيم الإجراءات المتعلقة بالضرائب المباشرة، الضرائب غير المباشرة، حقوق التسجيل وحقوق الطبع.
- وضع إجراءات متطورة تسمح بتعجيل وتقليص آجال المعاملات الجبائية ومعالجة الملفات.

2. **إقامة مصلحة التحقيق الجبائي (Service d'investigation)**: والتي تكون مستقلة عن المديرية العامة للضرائب. والتي من المفروض أن تنطلق في مهامها مع أواخر سنة 2012 ، حيث تسمح هذه المصلحة بأحسن رقابة للثروات في الجزائر من خلال استقصاء المظاهر الخارجية للثروة. مع الإشارة إلى أن النص الخاص بإقامة هذه المصلحة الجديدة يتواجد حاليا على مستوى الأمانة العامة للحكومة (SGG) والذي سيتم اعتماده من قبل قانون المالية لسنة 2013. كما ستساهم هذه المصلحة في وضع قاعدة حسابية للثروات بما يتوافق مع الواقع، هذا ما يساعد على التحديد الدقيق لمعدلات ووعاء الضريبة.

3. **إقامة هياكل ووسائل لتنسيق عملية الاتصال:** وفقا لوجهة نظر المديرية العامة للضرائب (D.G.I)، تقسم هذه الهياكل إلى: هياكل على المستوى المركزي والمتمثلة مديرية العلاقات العامة

---

[1] –Ministre des finances, DGI, Poursuite du processus d'amélioration des Relations de l'administration fiscale avec les contribuables, Disponible sur site internet suivant www.mipeme.gov.dz, P 02.

[2] –Vincent Alain, Benali Brahim, Communications sur « Poursuite de processus d'amélioration de relation de l'administration fiscale avec les contribuables, 2012, Page 07.

والاتصالات (DRPC) وهياكل على المستوى المحلي والمتمثلة في خلايا الاتصال على مستوى المديرية الولائية للضرائب والمفتشيات والقباضات.

أما فيما يخص هياكل جمع المعلومات الجديدة فتتمثل في:[1]

- **مركز الضرائب Centre d'impôts (CI)**: يركز على الفصل الوظيفي للمهام الرئيسية مابين المفتشيات، القباضات ووحدات الرقابة لضمان التناسق لمجمل الملف الجبائي.
- **مركز جواري للضرائب Centre de proximité des impots (CPI)**: يهتم على الخصوص بالمكلفين الذين يطبق عليهم نظام فرض جزافي كصغار التجار والحرفيين الخ.
- **مديرية المؤسسات الكبرى Direction des grandes entreprises (DGE)**:

تكلف بتطوير تسيير الملفات الخاصة بكبار المكلفين والمتمثلة في: الشركات الناشطة في قطاع المحروقات والمحددة وفقا للقانون 86-14 المؤرخ في 1986/08/19 المعدل والمتمم و أيضا المؤسسات الأجنبية التي ليست لها منشآت مهنية دائمة في الجزائر وفقا ما حددته الفقرة 01 من المادة 156 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

إيجابيات هذه المصالح هي أنها أكثر فعالية، توزيع المصالح العملية وتنشيط النظام الجبائي.[2]

4. **تحسين وتحديث الإجراءات الجبائية:** وذلك عن طريق ما يلي:

- وضع طرق حديثة ومتطورة تسمح لأعوان الإدارة الجبائية بالتحصيل الجيد للضرائب.
- إ تباع الأشياء المحتجزة في الولاية التي تمت فيها عملية الحجز.
- العمل على وضع إجراء خاص بتحصيل مختلف المخالفات والحقوق الأخرى على الضريبة.
- التفكير في تعاون مشترك مع الإدارة المحاسبية وتعويض الزيادات في التسبيقات المقدمة للخزينة الخاصة بالضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) والضريبة على أرباح الشركات (IBS).

---

[1] –Ministre des finances, DGI,.Direction des Relation Publiques et la Communications, Plan de communication de la DGI , 2010-2011, PP 03.-07

[2] –Ministre des finances, La lettre de la DGI, Bulletin d'information de DGI, Conférence national des cadres de l'administration fiscale « La Modernisation de l'administration fiscale et les prochaines étapes», 2011, P 11.

الخاتمة

يستوجب على الإدارة الجبائية أن تلعب دورها في مجال الرقابة الجبائية بتوفير كل الوسائل المادية والبشرية والتشريعية المساعدة على تطوير المعاينات الميدانية خاصة التحقيقات المحاسبية والبحث عن المعلومات ذات الطابع الجبائي التي تتسم بالمصداقية ، وذلك باعتبار أن الرقابة الجبائية الفعالة هي الحل الوحيد لمحاربة ظاهرتي التهرب والغش الضريبي، ما يؤدي إلى توسيع الوعاء الضريبي بفرض ضرائب ورسوم إضافية مما يعني تحصيل موارد مالية أكثر وتوجيهها لأغراض تحقيق التنمية المحلية.

المراجع:

1- بوزيدة حميد، جباية المؤسسة – دراسة تحليلية في النظرية العامة للضريبة على القيمة المضافة- دراسة نظرية وتطبيقية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ماي 2007.

2- بوعون، يحياوي نصيرة، الضرائب الوطنية والدولية، دروس وتطبيقات محلولة، Les Pages Bleues Internationales، مارس 2010.

3- دوداح رضوان، طرق مكافحة الغش والتهرب الضريبي دراسة حالة الجزائر، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص التحليل الاقتصادي، قسم علوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 2006/2005.

4- رنا أديب المنذر، مفهوم الضريبة- تعريفها- أشكالها، دبلوم الدراسات العليا، جامعة دمشق، 2006/2005.

5- عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسات المالية، نشأة المعارف، الطبعة 01، الإسكندرية، السنة غير مذكورة.

6-عيسى بولخوخ، الرقابة الجبائية كأداة لمحاربة التهرب والغش الضريبي، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص التنمية الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية ، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2004/2003.

[7]- ناصر مراد، التهرب والغش الضريبي في الجزائر، قرطبة للنشر والتوزيع، الطبعة 01، الجزائر، 2004.

9- ناصر عبد القادر، حميدة جميلة، أخلاقيات المهنة ركيزة أساسية لبناء إدارة جبائية عصرية وحديثة، مجلة المالية، المدرسة الوطنية للضرائب رقم 02، أفريل 2002.

10- نوي نجاة، فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر 1999-2003، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص مالية ونقود، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004.

11- [1]- يوسفي نورالدين، الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر دراسة تقيمية للفترة 2000-2008 مع دراسة حالة ولاية البويرة، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص اقتصاديات المالية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة امحمد بوقرة بومرداس، 2010/2009،

12- المادة 60-02، قانون المالية 2004.

13- actu-impôts, une lettre d'information de la DGI–N°4, Page1. Disponible sur le site internet suivant www.mfdgi.gov.dz.

14_ Bulletin de veille PME N°5. 30/04/2012. Page 01, 02 Disponible sur site internet suivant www.mipeme.gov.dz.

15- Fonds monétaire international. Rapport de FMI N°12/20.

16- L'article 20, Code de procédures Fiscales, 2011.

17–Les articles 18-19, Code de procédures Fiscales, 2011.

18–Ministre des finances, DGI, Poursuite du processus d'amélioration des Relations de l'administration fiscale avec les contribuables, Disponible sur site internet suivant www.mipeme.gov.dz.

19- Ministre des finances, DGI,.Direction des Relation Publiques et la Communications, Plan de communication de la DGI , 2010-2011

20- Ministre des finances, La lettre de la DGI, Bulletin d'information de DGI, Conférence national des cadres de l'administration fiscale « La Modernisation de l'administration fiscale et les prochaines étapes», 2011.

21- Publication des services économiques., Trésor DG, Situation économique de l'Algérie: perspectives, Avril 2012.

22- Vincent Alain, Benali Brahim, Communications sur « Poursuite de processus d'amélioration de relation de l'administration fiscale avec les contribuables, 2012,